



القرارات الصادرة عن مجلس نقابة المحامين النظاميين في جلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق ٢٠١٩/٩/٢ والخاصة بقسم المزاولة :-

١. عدم إحتساب الأعوام (٢٠١٦ و٢٠١٧) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة وذلك لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد للمحامي الأستاذ / سفيان محمد حسن بني مصطفى .
٢. عدم إحتساب الأعوام (٢٠١٢ و٢٠١٣ و٢٠١٤ و٢٠١٥ و٢٠١٦ و٢٠١٧ و٢٠١٨) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة وذلك لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد للمحامية الأستاذة / ليلى على سعيد الخفاف .
٣. عدم إحتساب عام (٢٠١٦) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة وذلك لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد للمحامي الأستاذ / بلال محمد احمد عوده .
٤. عدم تمكين المحامي الأستاذ / محمد اسحق محمود بحيص من شراء سنتي التدريب لغايات التقاعد فقط .
٥. إعادة تسجيل المحامية الأستاذة / نادية محمد حسن الريان في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .
٦. إعادة تسجيل المحامي الأستاذ / محمد زعل علي المجالي في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .
٧. إعادة تسجيل المحامي الأستاذ / ياسر صالح سعيد أبو الرب في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .
٨. إعادة تسجيل المحامي الأستاذ / ناصر حماد مغير الشخاطرة في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .
٩. إعادة تسجيل المحامي الأستاذ / وليد عبد الحافظ محمد الجغبير في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .
١٠. إعادة تسجيل المحامي الأستاذ / عويد مسيلط سالم الدهام في سجل المحامين الأستاذة المزاولين .
١١. نقل اسم المحامية الأستاذة / رغد أحمد مفلح خوالده من سجل المحامين المزاولين إلى سجل المحامين غير المزاولين وعدم احتساب المدة من تاريخ (٢٠١٩/٩/١) و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً .
١٢. نقل اسم المحامية الأستاذة / هبه عمر محمد الناطور من سجل المحامين المزاولين إلى سجل المحامين غير المزاولين وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .
١٣. نقل اسم المحامية الأستاذة / فاطمه محمد صياح الخضيري من سجل المحامين المزاولين إلى سجل المحامين غير المزاولين وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .
١٤. نقل اسم المحامي الأستاذ / رعد عزات شحاده القضاة من سجل المحامين المزاولين إلى سجل المحامين غير المزاولين وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .
١٥. نقل اسم المحامي الأستاذ / كمال عبد الرحيم مفضي العلاوين من سجل المحامين المزاولين إلى سجل المحامين غير المزاولين وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .
١٦. نقل اسم المحامي الأستاذ / عمرو "احمد نشأت" محمد حجازي من سجل المحامين المزاولين إلى سجل المحامين غير المزاولين وعدم احتساب المدة من تاريخ تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .
١٧. تصحيح الخطأ المادي الوارد بالقرار الصادر عن مجلس النقابة رقم (١٥٠١٥) تاريخ (٢٠١٩/٧/١٥) والغاء عام (٢٠١٨) فقط من السنوات التي تقرر عدم احتسابها من المدة المقبولة لغايات التقاعد وهي (٢٠١٤ و٢٠١٥ و٢٠١٦ و٢٠١٧) للمحامي الأستاذ / علي عدنان عبد المنعم الجولاني